

وقد نظرت في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية^(٨٠)،

وإذ تعرب عن ارتياحها لأن المؤتمر ولجنته التحضيرية قد أتاحا المشاركة النشطة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأعضاء وكالاتها المتخصصة على أعلى مستوى، وللمراقبين ومختلف المنظمات الحكومية الدولية، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية، التي تمثل جميع مناطق العالم،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة إلى اتباع نهج متوازن ومتكامل إزاء قضايا البيئة والتنمية،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد الشراكة العالمية الجديدة من أجل التنمية المستدامة،

وإذ تعرب عن بالغ امتنانها لحكومة وشعب البرازيل لما أبدياه من حسن ضيافة للمشاركين في المؤتمر ولما وضعاه تحت تصرفهم من مرافق وموظفين وخدمات،

١ - تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية^(٨٠)؛

٢ - تؤيد إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٢٧)، وجدول أعمال القرن ٢١^(٩٥)، والبيان الرسمي غير الملزم قانوناً بمبادئ من أجل توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة^(٨١)، حسبما اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح أن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٨٢) والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي^(٨٣) قد فتحت باب التوقيع عليهما وتم التوقيع عليهما من جانب عدد كبير من الدول الأعضاء وذلك في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وتؤكد ضرورة العمل على إنفاذ هاتين الاتفاقيتين في أقرب وقت ممكن؛

الإجراءات التي اتبعت بشأنها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية بشأن وثائق تفويضها، حسبما أوصت به الفقرة ٣٨ - ٤٤ من جدول أعمال القرن ٢١^(٩٥)؛

١٩ - تقرّر أن الأموال اللازمة للعملية التحضيرية للمؤتمر ذاته ينبغي، رهناً بالأحكام ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، أن يتم توفيرها من الميزانية البرنامجية مع عدم المساس بالأنشطة الجارية ودون استبعاد إمكانية تقديم موارد خارجة عن الميزانية؛

٢٠ - تقرّر أيضاً أن تنشئ صندوقاً للتبرعات لغرض مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً على المشاركة على نحو كامل وفعال في المؤتمر وفي عملياته التحضيرية، وتدعو الحكومات إلى المساهمة في الصندوق؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام أن يوجّه انتباه الوكالات المتخصصة ذات الصلة والهيئات والمؤسسات والبرامج الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة إلى هذا القرار؛

٢٢ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين بنداً فرعياً بعنوان "المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية" في إطار بند في جدول الأعمال بعنوان "تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية".

الجلسة العامة ٩٣

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

١٩٠/٤٧ - تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٦/٤٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و١٧٢/٤٤ ألف وباء المؤرخين ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و٢٢٨/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و٢١١/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و١٦٨/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١،

(٨٠) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو،

٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ [A/CONF.151/26/Rev.1] Vol.I/Corr.1 و Vol.I و

و Vol.II و Vol.III و Vol.III/Corr.1 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والنصويان)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، والمجلد الثاني:

أعمال المؤتمر، والمجلد الثالث: البيانات التي أدلى بها رؤساء الدول والحكومات في جزء القمة من المؤتمر.

(٨١) المرجع نفسه، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١،

المرفق الثالث.

(٨٢) انظر: A/AC.237/18 (Part II)/Add.1 و Corr.1.

(٨٣) انظر: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

(مركز النشاط البرنامجي للقانون البيئي والمؤسسات البيئية)، حزيران/يونيه ١٩٩٢.

وإذ تشدد على الهدف العام المتمثل في تحقيق التكامل بين مسائل البيئة والتنمية على الصعد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية، بما في ذلك إدماجها في الترتيبات المؤسسية لمنظومة الأمم المتحدة، والأهداف المحددة التي أوصى بها المؤتمر في الفقرة ٣٨-٨ من جدول أعمال القرن ٢١،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٨٤)، الذي أعده بمساعدة الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، عن الترتيبات المؤسسية لمتابعة أعمال المؤتمر، فضلاً عن التوصيات والمقترحات الواردة فيه،

١ - تؤيد التوصيات المتعلقة بالترتيبات المؤسسية الدولية لمتابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية بصيغتها الواردة في الفصل ٣٨ من جدول أعمال القرن ٢١، وخاصة التوصيات المتعلقة بإنشاء لجنة رفيعة المستوى المعنية بالتنمية المستدامة؛

اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة

٢ - تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينشئ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٣، لجنة رفيعة المستوى المعنية بالتنمية المستدامة، لتكون لجنة من اللجان الفنية للمجلس، وفقاً للمادة ٦٨ من ميثاق الأمم المتحدة، بغية تأمين متابعة أعمال المؤتمر بصورة فعّالة، فضلاً عن تعزيز التعاون الدولي وترشيد القدرة على صنع القرار على الصعيد الحكومي الدولي لتحقيق تكامل قضايا البيئة والتنمية ودراسة التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية، مسترشدة في ذلك على نحو كامل بمبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٢٧) وجميع جوانب المؤتمر الأخرى، بهدف تحقيق تنمية مستدامة في جميع البلدان؛

٣ - توصي بأن تضطلع اللجنة بالوظائف التالية، على النحو المتفق عليه في الفقرات ٣٨-١٣ و ٣٣-١٣ و ٣٣-٢١ من جدول أعمال القرن ٢١:

(أ) رصد التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ والأنشطة المتصلة بتكامل أهداف البيئة والتنمية في جميع قطاعات منظومة الأمم المتحدة، من خلال تحليل وتقييم التقارير المقدمة من جميع الأجهزة والمنظمات والبرامج والمؤسسات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والتي تعالج مختلف مسائل البيئة والتنمية، بما في ذلك المسائل المالية؛

(ب) النظر في المعلومات التي توفرها الحكومات، على سبيل المثال ما هو في شكل رسائل أو تقارير وطنية دورية تتعلق بالأنشطة

٤ - تحت الحكومات، وأجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وبرامجها، فضلاً عن سائر المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على اتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفير متابعة فعّالة لإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وجدول أعمال القرن ٢١ والبيان الرسمي غير الملزم قانوناً بمبادئ من أجل توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة؛

٥ - تطلب إلى جميع الجهات المعنية تنفيذ كافة الالتزامات والاتفاقات والتوصيات التي تم التوصل إليها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وذلك خاصة عن طريق ضمان توفير وسائل التنفيذ بموجب الفرع الرابع من جدول أعمال القرن ٢١^(١٥)، مع التأكيد بوجه خاص على أهمية الموارد والآليات المالية، ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً، والتعاون وبناء القدرات، والترتيبات المؤسسية الدولية، بغية تحقيق التنمية المستدامة في جميع البلدان؛

٦ - تحيط علماً مع التقدير بالالتزامات المالية الأولية التي تعهدت بها بعض البلدان المتقدمة النمو في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة، وتحت البلدان التي لم تعلن بعد تعهداتها وفقاً للفقرة ٣٣-١٩ من جدول أعمال القرن ٢١^(١٥) على أن تفعل ذلك؛

٧ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين ودوراتها المقبلة بنداً بعنوان "تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية"؛

٨ - تقرّر أيضاً أن تعقد في موعد أقصاه عام ١٩٩٧ دورة استثنائية من أجل إجراء استعراض وتقييم شاملين لجدول أعمال القرن ٢١، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا السياق، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريراً يتضمن توصيات بشأن شكل هذه الدورة الاستثنائية ونطاقها وجوانبها التنظيمية كَمَا تنظر فيها الجمعية العامة.

الجلسة العامة ٩٣

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

١٩١/٤٧ - الترتيبات المؤسسية لمتابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ ترحب باعتماد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لجدول أعمال القرن ٢١^(١٥) وخاصة الفصل ٣٨ المعنون "الترتيبات المؤسسية الدولية"، الذي يتضمن مجموعة من التوصيات الهامة بشأن الترتيبات المؤسسية لمتابعة أعمال المؤتمر،